

دور المحاسب المسلم في تسجيل وتدقيق العمليات المالية غير الشرعية: دراسة انتقادية تحليلية في ضوء مبادئ الإسلام ومعايير المحاسبة والمراجعة في المملكة العربية السعودية

دكتور/ فيصل بن سليم المحمادي*

١. مقدمة

تنص تعاليم الإسلام على أن المسلم مطالب بأن لا يجيد عن الصراط المستقيم إذا أراد النجاة في الدنيا والآخرة، وبناء على ذلك فإنه يجب عليه الابتعاد عن كل ما حرم الله سواء بفعله مباشرة أو غير مباشرة بالمعونة على فعله. ولو نظرنا لحال المحاسب المسلم هذه الأيام لوجدناه يواجه، خلال ممارسة مهنته، مشكلة تسجيل أو مراجعة عمليات غير شرعية مثل المحاسبة عن الربا وتسجيل المدفوعات غير القانونية والإفصاح عنها في القوائم المالية. وتنشأ هذه المشكلة نتيجة أن معايير المحاسبة المالية توضح للمحاسب كيف يعالج جميع العمليات المالية للنشاط بغض النظر عن حكمها الشرعي، كما أن قواعد سلوك وأداب المهنة لم تمنع المحاسب صراحة عن تسجيل ومراجعة الأنشطة التي تخالف الشريعة الإسلامية.

وفي المقابل نجد في نصوص القرآن الكريم وأحاديث الرسول وفتاوى العلماء الصريحة ما يحرم على المحاسب العمل فيما يخالف الشريعة وإلا كان مشاركاً في الإثم، وبالتالي أصبح المحاسب يعاني من مشاكل في التسجيل والتقرير عن العمليات المالية التي تمارسها وحدات الأعمال والتي تعتبر مخالفة لأحكام الشريعة.

* قسم المحاسبة. جامعة أم القرى.

٢. مشكلة البحث

تهدف المحاسبة المالية إلى إعداد القوائم المالية التي تتضمن معلومات تساعد متخذي القرارات. فطبقاً للهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، يعتبر الهدف الرئيسي للقوائم المالية الخارجية ذات الغرض العام تقديم المعلومات الملائمة التي تفي باحتياجات المستفيدين الخارجيين إلى المعلومات عند اتخاذ قرارات تتعلق بمنشأة معينة مثل تقييم قدرة المنشأة على توليد تدفق نقدي إيجابي كاف في المستقبل (الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، ١٤٣٤ ب، فقرة ٧٠). وكما يتضح من الفقرة السابقة، لم يتم التطرق إلى نوع هذه المعلومات فهي متوافقة مع الشريعة الإسلامية أم غير متوافقة. والاستمرار في دراسة الأهداف الأخرى للمحاسبة المالية يبين أن مسألة شرعية أو عدم شرعية المعاملات والإفصاح عنها في التقارير المالية لم تؤخذ في الحسبان عند قيام الهيئة بصياغة أهداف المحاسبة المالية بدليل اعتبار المقرضين من بين مستخدمي بيانات القوائم المالية والتي تساعدهم في اتخاذ أي من:

أ - القرارات الأساسية فيما يتعلق بالإقراض أو عدم الإقراض، وبيع سنداتهم أو الاستمرار في حيازتها، وتجديد القروض أو عدم تجديدها.

ب - القرارات الثانوية التي تنطوي على الترتيبات المتعلقة بالضمان ومعدلات العائد وشروط السداد وتواريخ الاستحقاق " (الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، ١٤٣٤ ب، فقرة ٥٨).

ولاشك إن السندات ربوية في طبيعتها ومعدلات العائد على القروض هي الفائدة الربوية المعروفة وذكرت ضمن أهداف المحاسبة وكأنها مسلم بها بدون أدنى

إشارة لتحريمها شرعاً وتحريم التعامل بها أو الإعانة على تسجيلها وتدقيقها من قبل المحاسبين والمراجعين. هذا يدل على أن الأهداف لم تتم صياغتها لتكون متوافقة مع الشريعة الإسلامية وإلا لما وردت تلك النصوص فيها بهذا الشكل. وسوف يتم استعراض جميع المعايير الصادرة وما ورد فيها من نصوص مخالفة للشريعة الإسلامية لاحقاً في هذه الدراسة.

كذلك قواعد سلوك وآداب المهنة لم تتطرق لمشكلة كيفية تعامل المحاسب المسلم مع المعاملات غير الشرعية، فنجدها نتحدث عن الأمانة في الإفصاح وعن الإفصاح الكامل كما في معيار العرض والإفصاح وهو يشمل الإفصاح عن جميع العمليات التي تحدث في المنشأة لتأثيرها على نتائج نشاط المنشآت من ربح أو خسارة ولم يرد أي استثناء لما يخالف الشريعة من عمليات.

ولذا نجد كثير من الأعمال التجارية فيها عمليات غير شرعية ويتم تسجيلها محاسبياً من محاسب المنشأة ثم تدقيقها من قبل المحاسب القانوني. ونجد كذلك المعايير المحاسبية التي توضح للمحاسب كيف يعالج محاسبياً تلك العمليات، بل أكثر من ذلك نجد أن معايير المراجعة لا تفرق بين مراجعة عمليات محرمة أو غير محرمة شرعاً، أما قواعد سلوك وآداب المهنة المحاسبية فهي تنص على النزاهة والاستقامة في أداء العمل. فكيف يستطيع المحاسب المسلم التوفيق بين هذا كله والعمل بما يرضي الله؟ هو في الحقيقة بين أمرين أحلاهما مر: إما أن يعصي ربه ويمارس مهنته التي أنفق من عمره سنين وهو يتعلمها، وإما أن يتجنب العمل في تخصصه ويبحث عن تخصص غيره أو عمل آخر في غير تخصصه وهو الأهون مرارة.

وبناء على ذلك فسوف تحاول هذه الدراسة التحليلية الإجابة عن الأسئلة

التالية:

هل في المعايير الصادرة أي نصوص لمعالجة عمليات محرمة شرعاً؟ وما هو الواجب على المحاسب المسلم إذا واجه عمليات محرمة شرعاً؟ هل يسجلها في الدفاتر؟ أو هل يدققها ويراجعها في القوائم المالية إذا كان محاسباً قانونياً؟ وهل يستطيع المحاسب المسلم عدم تسجيل أو رفض تدقيق العمليات المحرمة شرعاً؟ وما هي النتيجة إذا رفض؟ وهل تؤيد قواعد سلوك وآداب المهنة المحاسب لو رفض القيام بالعمل الذي فيه مخالفات شرعية؟ محاولة الإجابة على هذه الأسئلة سوف يتم عن طريق تحليل مبادئ الإسلام وتحليل ما صدر من معايير وقواعد سلوك وآداب المهنة في المملكة العربية السعودية.

٣. أهمية الدراسة

إن هذا البحث هو نصرة لكل محاسب مسلم يجب تخصصه كمحاسب ولا يجب أن يؤدي به تطبيقه لتخصصه إلى عذاب ربه يوم القيامة. ففي هذا البحث تنبيه للهيئات التي تصدر معايير المحاسبة في جميع الدول الإسلامية إلى ربط المعايير التي يصدرونها بالشريعة الإسلامية. وأولى تلك الهيئات بهذه النصيحة هي الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التي تعمل في المملكة العربية السعودية، الدولة التي تعلن دائماً بأنها تطبق الشريعة الإسلامية وهي المهيمنة عليها في جميع أمورها. وينبغي التنويه إلى أن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وهي متجهة إلى التحول إلى معايير المحاسبة الدولية بدلاً من المعايير السعودية الحالية، قد أقرت بأنها ستأخذ

أحكام الشريعة الإسلامية في الحسبان، حيث توصلت اللجان الفنية في الهيئة في مشروع التحول إلى المعايير الدولية في المحاسبة والمراجعة إلى «قرارات بتوفيق المعايير السعودية مع المعايير الدولية وفق منهجية تضمن الأخذ في الاعتبار البيئة السعودية سواء فيما يتعلق بالأحكام الشرعية أو الأنظمة المعتمدة أو مستوى الإعداد الفني والتقني للجهات المتأثرة بعملية التوافق» (الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، ١٤٣٤). وفي نفس المشروع فقرة بعنوان (المحاسبة عن المعاملات المتوافقة مع الشريعة والمراجعة الشرعية) وفيها النص التالي: «انطلاقاً من موقع المملكة الريادي في العالم الإسلامي، فإنه سوف يكون للهيئة دور مؤثر في توفير معايير وإرشادات تطبيقية محاسبية للمعاملات المتوافقة مع الشريعة والمراجعة عليها فيما لا تغطيه المعايير الدولية..» (الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، ١٤٣٤).

والدراسة التي نحن بصدددها هي تذكير للهيئة بهذا الأمر المهم جداً حيث لم يؤخذ به في السابق في المعايير المعمول بها حالياً.

والهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين هي الجهة الوحيدة المخولة لحل مشكلة المحاسب المسلم حلاً جذرياً عندما يواجه عمليات غير شرعية ويعارضها في ذلك الأنظمة الصادرة في المملكة بهذا الخصوص. فلو أخذنا الربا كمثال على تلك العمليات الغير شرعية فإننا لا نجد في المملكة العربية السعودية نصاً في الأنظمة يبيح التعامل بالربا فكيف تقوم معايير المحاسبة بمعالجته محاسبياً وكأنه مسلم به. فنظام مؤسسة النقد وهي البنك المركزي في السعودية ينص على عدم التعامل بالربا بأي حال من الأحوال وقد ذكر ذلك (المهنا، ١٤١٥) في موسوعته المصرفية ومنه نقتبس ما ورد في المادتين التاليتين من النظام حول موضوع الربا:

١. المادة الثانية من نظام مؤسسة النقد تنص على أنه «لا يجوز لمؤسسة النقد العربي السعودي دفع أو قبض فائدة، وإنما يجوز لها فقط فرض رسوم لقاء الخدمات التي تؤديها للجمهور أو للحكومة» (المهنا، ١٤١٥: ١٣٠).

٢. المادة السادسة تنص على أنه لا يجوز لمؤسسة النقد العربي السعودي القيام «بمباشرة أي عمل يتعارض مع قواعد الشريعة الإسلامية السمحاء فلا يجوز لها دفع أو قبض فائدة على الأعمال» (المهنا، ١٤١٥: ١٣١).

فلهيئة السعودية للمحاسبين، مؤيدة بالنظام، يمكنها معالجة هذه المشكلة، وعليه فإنه لا ينبغي لها أن تضع في المعايير أي معالجات محاسبية لعمليات لا يقرها الشرع ولا النظام. وقد يقول قائل، أتريد من الهيئة أن تغرد خارج السرب لأن هذه المعاملات موجودة في الواقع وسيواجهها المحاسب وعليه تسجيلها أو تدقيقها! هذا العذر ببساطة غير مقبول حيث أن وجود المنكر لا يبرر التعامل معه بسلبية أو عدم إنكاره. فلو أن كل محاسب مسلم رفض العمل في المنشآت التي لديها عمليات محرمة لاضطرت هذه المنشآت للإقلاع والكف عن تلك المعاملات وإلا من سيقوم بالعمل المحاسبي لديهم وهو العمل الذي لا غنى للمنشآت عنه. وإذا تورطت إحدى المنشآت في عملية غير شرعية فيجب عدم تسجيلها ومعاينة مرتكبها ومعالجتها خارج القوائم المالية بالطرق الشرعية.

وأخيراً ينبغي التنويه على أن هذه الدراسة ليست لغرض التقليل من جهود الهيئات المهنية، ولكن للفت أنظار القائمين عليها إلى نقطة مهمة جداً إذا أخذوا بها ستحسب لهم عند الله في ميزان أعمالهم. فمهنة المحاسبة هي مهنة مهمة للمجتمع الإسلامي ولا بد من وجود المحاسبين الأكفاء الذين يقومون بها على خير وجه.

ولكن لا ينبغي لنا أن نضطرهم إلى ارتكاب محرمات هم في غنى عن الاقتراب منها بل إن بعضهم سيعرض عن التخصص في المحاسبة لهذا السبب. فالمحاسب محتاج إلى مساعدة فعلية من منظمات المحاسبة التي ينتمي إليها وإلا فمما معنى وجودها إذا لم تخدم أعضائها. وليس هناك خدمة أفضل من تجنب الأعضاء وحمائتهم من الحرام والوقوع فيه. بمعنى آخر إذا كان هناك دعم رسمي للمحاسب الذي يرفض تسجيل أو تدقيق العمليات المحرمة شرعا فإن المنشآت لن تستطيع فصله أو إرغامه على ذلك العمل وبالتالي سوف تتخلى تلك المنشآت وتحرص أشد الحرص على الابتعاد عن العمليات المحرمة ويصبح المجتمع المسلم مجتمعاً مثالياً في الخلو من المعاصي المجاهر بها كالربا وغيره.

وكثرة أسئلة المحاسبين لعلماء الشريعة الإسلامية عن هذا الموضوع هو دليل على أهميته عندهم كما سنرى في هذه الدراسة.

ونجد أيضاً معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لا تتطرق لهذا الموضوع بشمولية ووضوح، ففي فقرة المشروعية من ميثاق أخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجي تنص بأنه «على المحاسب أن يتثبت من مشروعية كل ما يتعلق بعمله وأداء واجباته وخدماته الوظيفية والمهنية في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية» (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ٢٠١١: ١٠). وهذا كلام لا غبار عليه لكن ما هي النتيجة إذا تثبت المحاسب ووجد ما يخالف الشريعة ثم رفض العمل؟ لاشك بأنه سيفصل من عمله وليس له أي حماية. أليس من الأفضل أن توضع

قواعد للأعمال وأصحابها بأن يتعدوا عن كل ما يخالف الشريعة وإلا سيتعرضون إلى القضاء لو حاول أي منهم إرغام المحاسب على فعل شيء من ذلك؟ وهذه الدراسة هي تطبيقية على المملكة العربية السعودية كمثال فقط وإلا فإنها مفيدة لجميع الدول الإسلامية التي يواجه فيها المحاسبون نفس المشكلة. وتكمن أهمية هذه الدراسة أيضا في أنها تفيد المحاسبين في لفت نظرهم إلى الحكم الشرعي عند مواجهة عمليات اقتصادية محرمة شرعا فيتعدون عن المشاركة في تسجيلها أو تدقيقها.

٤. منهجية البحث

يقوم هذا البحث على المنهج الوصفي الاستقرائي لتحليل المحتوى لكل من معايير المحاسبة المالية ومعايير المراجعة وقواعد سلوك وآداب المهنة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين. وكذلك تحليل محتوى عينة من فتاوى العلماء للمحاسبين لمعرفة حكم الشرع في عمل المحاسب إذا واجه عمليات غير مشروعة عليه معالجتها محاسبيا، وهذه الفتاوى مأخوذة من موقع الإسلام سؤال وجواب للفتاوى الشرعية وهو موقع موثوق يقوم بالإشراف عليه فضيلة الشيخ محمد بن صالح المنجد حفظه الله.

وقد بين (العساف، ١٤٢٧) أن أسلوب تحليل المحتوى يعتمد على الرصد التكراري المنظم لوحدة التحليل المختارة سواء أكانت كلمة أو موضوع أو غير ذلك. وفي هذه الدراسة ستكون وحدة التحليل هي موضوع المخالفات الشرعية التي نصت عليها المعايير وحصرها وإثباتها، وبالنسبة لفتاوى العلماء التي نهت المحاسب عن معالجة تلك العمليات المخالفة للشريعة الإسلامية فسوف يتم أخذ

عينة فقط منها من موقع الإسلام سؤال وجواب والتعليق عليها لتوضيح المراد منها.

٦. الدراسات السابقة

يغفل الأدب المحاسبي بالكثير من الدراسات التي تناولت مشكلة عدم وجود قواعد سلوك وآداب لمهنة المحاسبة من المنظور الإسلامي البحث. ولكن الدراسات التي تحاول حل المشكلات الشرعية التي تواجه المحاسب المسلم في عمله كمحاسب أو مدقق حسابات تتسم بالندرة. وسوف يتم في هذا الجزء استعراض لأهم الدراسات المتعلقة بموضوع البحث.

فدراسة (عمر، ٢٠٠٠) تحت عنوان «الأخلاق الإسلامية والمحاسبة» يمكن النظر إليها كدراسة تأصيلية للعلاقة بين الأخلاق والمحاسبة والإسلام، فالدراسة تقدم نموذج لميثاق أخلاقي إسلامي للمحاسبة. في هذا النموذج، ربط الباحث فيه بين كل من الإسلام والأخلاق والمحاسبة في نموذج يمثل صياغة للقواعد الخاصة بسلوك وآداب مهنة المحاسبة من منظور إسلامي بحث. وذكر (عمر، ٢٠٠٠) بعض القواعد السلوكية الأخلاقية المتعلقة بمنع المحاسب من المشاركة في الأعمال الغير مشروعة مثل «الربا والرشوة أو أن يفصح في القوائم المالية عن الكسب والإنفاق المخالف للشريعة وأن يبتعد عن الاحتيال والغش والتدليس ولا يحتاج بأنه يعمل ذلك لدواعي الوفاء بالعقد مع المنشأة التي يعمل فيها». ومن الواضح أن هذا الذي ذكره الباحث هو ما يجب على المحاسب أن يفعله من تلقاء نفسه.

ولم يغفل (عمر، ٢٠٠٠) عن الإشارة إلى أن معايير المحاسبة والمراجعة فيها مخالفت شرعية ولكنه لم يتعرض لهذه المخالفات بالتفصيل حيث لمح لذلك فقال:

«عند ذكر معيار الكفاءة المهنية والقواعد المتصلة به ذكرنا قاعدة الالتزام بالمعايير الفنية والمحاسبية الصادرة عن المنظمات المهنية أو المستمدة من القوانين السائدة، وقد يكون بعضها غير مراعى فيه الجانب الأخلاقي» (عمر، ص. ٢١)، ويقصد الباحث بالجانب الأخلاقي كل ما أمر به الإسلام من أحكام شرعية.

وخلاصة القول في دراسة (عمر، ٢٠٠٠) أنها تعرضت للمخالفات الشرعية التي تواجه المحاسب وما يجب أن تكون عليه سلوك وآداب مهنة المحاسبة من الناحية الإسلامية، ولكنها لم تذكر شيئاً عن الواقع المرير الناتج عن تجاهل القواعد والآداب والمعايير المحاسبية لأحكام الإسلام وتجاهلها لمشكلة المحاسب المسلم الذي هو ملزم بتلك القواعد والمعايير.

دراسة (Mohamad and Shaharuddin, 2013) بعنوان «Islamic Worldview And Accounting Ethics»: ناقش الباحثان أخلاق مهنة المحاسبة من وجهة نظر إسلامية حيث قاما بمسح لبعض مؤلفات علماء الإسلام القدامى ودراسة ما كتبه عن فقه المعاملات ودراسة إمكانية تطبيق آراء هؤلاء العلماء لتطوير ميثاق أخلاقي للمحاسبة الإسلامية أو ميثاق أخلاقي للمحاسب المسلم. واقترح الباحثان بأن تضاف إلى قوانين المحاسبة الصادرة من معهد المحاسبين الماليزي بعض الفقرات في محاولة لجعلها متوافقة مع الشريعة الإسلامية. فعلى سبيل المثال، اقترحا إضافة الفقرتين التاليتين:

- مطالبة المحاسبين المسلمين بالحكم على عملهم، وهل هو متوافق مع القرآن والسنة أم لا.

- مطالبة المحاسبين المسلمين بتعلم أحكام القرآن والسنة أي العلم الشرعي لأن ذلك سيجعلهم يمارسون عملهم بأخلاق عالية.

في الحقيقة ركز الباحثان على تعديل القوانين بشكل يتيح للمحاسب المسلم مرجعية تساعده على رفض تسجيل أو تدقيق أي عملية غير شرعية لكنها لم يتطرقا لإلزام المحاسب بتطبيق أو عدم تطبيق معايير المحاسبة المالية التي تحتوي على معالجات محاسبية لعمليات غير شرعية.

دراسة شحاتة (١٤٣٤هـ) بعنوان «الإطار العام لميثاق قيم وأخلاق المحاسب في الفكر والتطبيق الإسلامي»: قام الباحث بعرض لقواعد سلوك وآداب المهنة الدولية والمصرية وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية واقترح المؤلف إطارا لها في ضوء الشريعة الإسلامية. وقد ركز الباحث على أن المحاسب المسلم لا بد أن يكون متأكدا من أن كافة المعاملات التي يقوم بإثباتها متطابقة مع الشريعة الإسلامية. والالتزام بشريعة الله سبحانه تمثل إطار عام لعمله فلا «يخالفها مهما كانت الظروف، فعندما يعرض عليه عمل ليسجله في الدفاتر أو إعداد تقارير محاسبية عنه يلزم أن يعرضه على شريعة الله تبارك فإن وافقها اعتمده وإن لم يوافقها يردده، ويقدم البديل الإسلامي لهذا العمل الذي رده ثم يصر على التصويب حسب الشرع، فعلى سبيل المثال إن قابل المحاسب عملية رشوة أو ربا أو شراء خمر أو إسراف أو تبذير عليه أن يعترض عليه حتى ولو كانت مستوفاة المستندات» (شحاتة، ص ١٨).

دراسة حاج، محمد سيد (٢٠٠٥) بعنوان «مضار المعاملات غير الشرعية على الحياة المدنية وعقوباتها»: تناول الباحث المعاملات غير الشرعية التي يمارسها أفراد

المجتمع، حيث ناقش في المبحث الأول مفهوم الضرر. وبين أن الضرر في الاصطلاح الفقهي (هو إلحاق مفسدة بالغير). وفي سبيل منع وقوع المضار جميعاً جاء نص الحديث، عن أبي صرمة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من ضارَّ أضرَّ الله به ومن شاقَّ شقَّ الله عليه»، فهذا النص يقتضي اجتناب كل ما فيه ضرر من المعاملات سواء كان ضرراً عاماً أو خاصاً، فيلزمنا الاحتراز منه باتخاذ الوسائل الاحتياطية قبل وقوعه، بل علينا دفعه بعد وقوعه بالتدابير اللازمة التي تزيل آثاره وتحول دون تكراره، ومن الأمثلة علي المعاملات غير الشرعية التي يتم ممارستها علي مستوي أفراد المجتمع وقطاع الأعمال تجارة السلاح، غصب الأموال وغسيل الأموال ناهيك عن الربا والرشوة وغيرها.

وقد اختتم الباحث بالتوصيات التالية:

- ١ - نشر وعي الوقاية من أضرار المعاملات غير الشرعية
- ٢ - تكوين هيئة ذات شخصية اعتبارية لرعاية الحياة المدنية، على أن يكون لها قانونها الخاص، وأقترح أن تسمى (الهيئة العامة لرعاية الحياة المدنية).

دراسة (2005) Rezaee بعنوان «Causes, consequences, and

deterrence of financial statement fraud استهدف الباحث دراسة وتحليل أسباب وأضرار الغش المحاسبي في القوائم المالية المنشورة، حيث أوضح أن غش القوائم المالية هو «محاولة متعمدة من قبل القائمين علي الشركة لتضليل أو خداع مستخدمي القوائم المالية المنشورة، خاصة المستثمرين، الدائنين، من خلال إعداد ونشر قوائم مالية بها تحريفات جوهرية» وذكر أن الغش قد ينتج عن:

١- ضعف هيكل الرقابة الداخلية للشركة. ٢- حوكمة الشركة الأقل كفاءة.
٣- جودة غير جيدة لوظائف المراجعة.

وأن احدي صور الغش في القوائم المالية قد تتمثل في تعمد سوء تطبيق، أو سوء تفسير، أو تنفيذ غير شرعي للمعايير المحاسبية أو عدم كفاية الإفصاح المتاح لمستخدمي القوائم المالية المتعلقة عن أنشطة المنشأة ذات الأهمية.

وقد ذكر الباحث أن من الاستراتيجيات التي يمكن أن تستخدم للوقاية من

الغش:

١- استقلال مراقب الحسابات، من خلال التأكد من أن هذه الاستقلالية لا

تتأثر بوجود خدمات أخرى متبادلة مع عملائه.

٢- فاعلية المراجعة الداخلية كخط دفاعي أول ضد الغش.

٧. فتاوى العلماء المتعلقة بعمل المحاسب والمراجع

إن الإسلام دين شامل لجميع أمور الدنيا والآخرة. وما ترك ديننا العظيم من صغيرة ولا كبيرة في حياة المسلم إلا وقد وضع له الحكم فيها. فالحلال بين والحرام بين وإذا أشكل على المؤمن شيء توجه إلى أهل الذكر من العلماء فسألهم الرأي والمشورة. ولتوضيح مبادئ الإسلام المتعلقة بالعمليات التي لا تتوافق مع مبادئ الشريعة، فقد رأيت الاستعانة بأمثلة من الأسئلة التي رفعت إلي العلماء لإبداء الرأي في جواز أو عدم جواز القيام بها والمبادئ الإسلامية التي تحكم الجواز أو عدم الجواز. وهذه الأمثلة والتي يطلق عليها «فتاوى» تتعلق مباشرة بعمل المحاسب أو المراجع.

ولتحديد هذه الفتاوى، تم الرجوع إلى موقع الإسلام سؤال وجواب، وهو موقع شامل لأكثر الفتاوى في شتى المواضيع. وبالبحث في هذا الموقع عن الفتاوى الخاصة بعمل المحاسب والمراجع، تم اختيار خمس منها لها علاقة مباشرة بعمل المحاسب والمراجع، وأدرجت هذه الفتاوى الخمس في ملحق البحث^(١). ومن تحليل هذه الفتاوى ومبادئ الإسلام الكامنة وراء القول بها يتبين ما يلي:

١- يتبين من دراسة الفتوى الأولى أن دراسة علم المحاسبة حلال ومطلوب لما فيه من حصر وتسجيل لموارد المجتمع وضبط وتقدير عن التغيرات في هذه الموارد مما يساعد متخذي القرارات اللازمة لتسيير شئون البلاد والعباد. وتخوف السائل الذي أثار هذا السؤال مبرر لما يرى من انتشار العمليات المالية المحرمة في قطاع الأعمال والتي تحتاج بدورها إلى قيام المحاسب بتسجيلها وتبويبها والتقدير عنها. وهذه العمليات المحرمة ليست مقصورة على الربا فقط، فتسجيل الرشوة وتحديد الأرباح من بيع ما حرم الله كالتبغ والخمور وغيرها حرام أيضا.

٢- يتضح من الفتوى الثانية أن المحاسب لا يجب أن يشترك في إبرام عقود تبني علي أو تتضمن أمور تخالف شريعة الإسلام، فقد نص الحديث الذي بني عليه الفتوى علي لعن كاتب الربا وأكله. وهذا ينطبق علي أي عقود فيها ضرر بالمجتمع مثل استيراد سلع تتضمن مواد مضرّة بصحة من يستخدم هذه السلع مثل قطع غيار السيارات المقلدة والسلع الغذائية المهجنة.

٣- وتنص الفتوى الثالثة علي عدم جواز عمل المحاسب في مقر عمل يتطلب منه تسجيل معاملات مالية محرمة في الشريعة الإسلامية في الدفاتر المحاسبية مثل

(١) راجع صفحة ٢١ وما بعدها.

الربا والرشوة وإيرادات المبيعات المحرمة كالخمور والدخان ولحم الخنزير ولحوم الميتة وغيرها من المحرمات.

٤- وتقرر الفتوى الرابعة صراحة عدم جواز قيام المحاسب بإعداد القوائم المالية أو ضبط الأنشطة المصرفية لصاحب العمل إذا كانت بيانات القوائم المالية أو الأنشطة المصرفية تتضمن بيانات وأنشطة عن معاملات لا تتعلق بالشريعة الإسلامية.

٥- وقد ألزمت الفتوى الخامسة المحاسب بالامتناع عن مراجعة القوائم المالية والتقارير السنوية للعميل إذا كانت تتضمن بيانات تتعلق بمعاملات مالية لا تتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية في حالة كونه يمثل دور المحاسب القانوني (المراجع الخارجي) لها.

وهكذا يتضح من تحليل الأمثلة (الفتاوى) السابقة، أن المحاسب:

١- لا يجب أن يعين رب العمل أو العميل (في حالة المراجع الخارجي) على ما فيه إثم والدليل هو قول الله سبحانه وتعالى ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

٢- يجب إن لا يخالف ما ورد في القرآن والسنة ﴿واحل الله البيع وحرم الربا﴾ [البقرة: ٢٧٥].

٣- يجب إن لا يشترك في إبرام عقود تتضمن أمور لا تتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية. لقول الرسول ﷺ «لعن الله آكل الربا وموكله و كاتبه وشاهديه» [أخرجه مسلم في صحيحه].

٨. مسح ميداني للمعايير والقواعد

في هذه الجزئية من البحث سوف يتم استعراض معايير المحاسبة المالية ومعايير المراجعة وقواعد سلوك وآداب المهنة الصادرة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين. وبخصوص معايير المحاسبة المالية، سيتم تتبع النصوص التي وردت فيها معالجات لعمليات مالية محرمة وبدون أي إشارة لحرمتها وكأنها أمر مسلم به. وأما معايير المراجعة فهي تلزم مراجع الحسابات (المحاسب القانوني) بالالتزام بمعايير المحاسبة المالية بدون استثناء لأي عمليات محرمة، وسوف يتم بيان ذلك بالنصوص الواردة في تلك المعايير. وأخيراً سوف يتم استعراض قواعد سلوك وآداب المهنة لبيان دورها في مساعدة المحاسبين بالابتعاد عن كل ما يخالف الشريعة الإسلامية التي جاءت بمكارم الأخلاق كما قال نبينا محمد ﷺ «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق».

وهذا الجزء من البحث له أهمية خاصة لأن فيه نقد صريح وإرشادات للتطبيق تتعلق بعمل المنظمات المهنية التي تهتم بتطوير مهنة المحاسبة والمحاسبين، ولكن كما قيل لا خير فينا إن لم نقولها ولا خير فيكم إن لم تسمعوها وفي الحديث عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ خَطِيبًا فَكَانَ فِيهَا قَالَ: «أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ» والحديث صححه الألباني في صحيح ابن ماجه.

أولاً: معايير المحاسبة المالية:

في هذا الجزء من البحث سوف يتم تتبع النصوص التي وردت في معايير المحاسبة المالية^(١) والتي تشير إلى معالجة عمليات مالية محرمة بدون أي تنويه

(١) جميع هذه المعايير موجودة على موقع الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين www.socpa.org.sa

لحرمتها^(١). وفي الجدول التالي سنستعرض النقاط التي ورد فيها التصريح بمعالجات محاسبية لعمليات مخالفة للشريعة أو النقاط التي تطرقت فيها المعايير لموضوعات مالية غير شرعية بدون التنبية إلى عدم شرعيتها، وسيتم ذكر اسم المعيار ورقم الفقرة التي ورد فيها النص بدون ذكر النص وذلك لسهولة الرجوع إليه في موقع الهيئة على الإنترنت.

المعيار	رقم الفقرة التي ورد فيها ما يخالف الشريعة	توضيح ما ورد في النص من كلمات مخالفة للشريعة والتعليق عليها
أهداف المحاسبة المالية	فقرة ٥٨ و فقرة ٥٩	تنص على إن المقرضين لهم تحديد معدلات العائد على القروض وهو ما يسمى بالفائدة وهي الربا. وتنص على إن من قرارات المقرضين بيع سنداتهم التي أصدرتها لهم المنشأة والسندات معروفة أنها قروض ربوية. يذكر هذا كله ليتعامل معه المحاسب وكأنه شيء طبيعي مسلم به وبدون أي تنويه لحرمة السندات والفوائد الربوية والتحذير منها.
معييار العرض والإفصاح	فقرة ٦٢١	ينص على أنه يتعين كحد أدنى أن تعرض المنشأة بند الفوائد المدفوعة ضمن التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية. طبعا الفوائد وردت في عدة مواضع من المعايير لتبين للمحاسب كيف يعالجها محاسبيا لأنها شيء واقع موجود في كثير من المنشآت، ولا يبرر هذا للمعيار أن يذكر معالجتها المحاسبية بدون التنويه إلى حرمتها على الأقل.

(١) يجدر التنويه إلى أن هذا التجاهل في السابق استدركته الهيئة الآن في مشروع التحول إلى معايير المحاسبة الدولية كما ذكرنا ذلك في فقرة أهمية الدراسة صفحة ٤ بعاليه وعسى أن يتم الالتزام بذلك.

المعيار	رقم الفقرة التي ورد فيها ما يخالف الشريعة	توضيح ما ورد في النص من كلمات مخالفة للشريعة والتعليق عليها
معييار العملات الأجنبية	أكثر الفقرات الواردة فيه يجب أن تتوافق مع الشريعة الإسلامية وهذا للأسف مفقود.	لم يراعي المعيار النواحي الشرعية التي تحكم بيع وشراء العملات الأجنبية بل لم يشر إليها ولو حتى إشارة. فنجد شرط بيع وشراء العملات الذي يحتم أن تكون المبادلة في العملية يدا بيد لا أثر له في المعالجات المحاسبية التي وضعها هذا المعيار. وهذا يخالف صراحة لأحكام الشريعة الإسلامية.
معيار توحيد القوائم المالية	فقرة ١١١	عند قيام إحدى منشآت المجموعة بشراء سندات سبق أن أصدرتها منشأة أخرى في المجموعة لطرف ثالث خارج المجموعة..... يوضح كيفية معالجة السندات محاسبيا بين الشركات القابضة والتابعة وهي محرمة شرعا.
معييار الاستثمار في الأوراق المالية	فقرة ١٣٩	تصنيف وتسجيل الأوراق المالية والتي منها السندات والأسهم الممتازة وقد ذكرهما المعيار كنوعين أساسيين من الأوراق المالية التي يتم الاستثمار فيهما: أ- الأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية مثل الأسهم العادية أو الممتازة. ب- الأوراق المالية التي تمثل ديونا على الغير مثل السندات الأسهم الممتازة والسندات ربوية ولا شك.
معييار الأصول الثابتة	فقرة ١٠٦ فقرة ١٥٠ فقرة ١٥٢	ذكر المعيار استخدام معدل الفائدة السائد الذي هو نسبة الربا المعتمدة وكأنه لا يوجد بديل لها، وكذلك عرف المعيار تكاليف التمويل: بأنها العمولات المصرفية وغيرها من التكاليف التي تتحملها المنشأة مقابل اقتراضها للأموال. والتي يمكن أن تشمل ما يلي:

دور المحاسب المسلم في تسجيل وتدقيق العمليات المالية غير الشرعية: دراسة انتقادية تحليلية في ضوء مبادئ الإسلام ومعايير المحاسبة والمراجعة في المملكة العربية السعودية د/ فيصل بن سليم الحمادي

المعيار	رقم الفقرة التي ورد فيها ما يخالف الشريعة	توضيح ما ورد في النص من كلمات مخالفة للشريعة والتعليق عليها
		أ- العمولات على السحب على المكشوف وعلى الاقتراض. ب- إطفاء الخصم والعلاوات المتعلقة بالاقتراض. ج- إطفاء أو تخفيض التكاليف الإضافية المتعلقة بترتيبات الاقتراض. د- نفقات التمويل المتصلة بالإيجار الرأسمالي. هـ- فروق العملة الناشئة عن اقتراض العملة الأجنبية في الحدود التي تعتبر تعديلات لنفقات الفائدة. أن استخدام معدل الفائدة والاقتراض لتمويل الحصول على الأصول ومعالجة فروق العملة الناشئة عن الاقتراض بالعملة الأجنبية هي عمليات ربوية واضحة.
معييار المحاسبة عن الاستثمار وفق طريقة حقوق الملكية	فقرة ١٠٩ وفقرة ١٣٣	ورد فيه تعريف الأسهم الممتازة لأن المعيار بين بأنه يجب أثبات ما يخص المنشأة المستثمرة في صافي دخل المنشأة المستثمر فيها أولاً بأول بعد استبعاد ما يخص الأسهم الممتازة مجمعة الأرباح.
معييار الأصول غير الملموسة	فقرة ١٠٧	ذكر المعيار استخدام معدل الفائدة السائد الذي هو نسبة الربا المعتمدة وكأنه لا يوجد بديل لها.
معييار محاسبة الهبوط في قيمة الأصول غير المتداولة	فقرة ١٤٣ (ج)	انخفاض أسعار الفائدة في السوق أخذ به المعيار كمؤشر من المؤشرات التي يستدل بها على زوال الأسباب التي أدت إلى إثبات خسارة هبوط قيمة الأصول غير المتداولة في فترات مالية سابقة.

المعيار	رقم الفقرة التي ورد فيها ما يخالف الشريعة	توضيح ما ورد في النص من كلمات مخالفة للشريعة والتعليق عليها
معيار ربحية السهم	الفقرات ١٠٨،	تحدث هذا المعيار عن كيفية حساب ربحية السهم إذا كانت
	١١٣، ١١٤،	الشركة لديها أسهم ممتاز أو سندات، وقد بين كيف يحسب
	١١٥، ١١٧،	المحاسب ربحية السهم بعد خصم فوائد السندات أو أرباح
	١٢٣، ١٤٣،	الأسهم الممتازة التي هي ولا شك ربوية.
	١٤٤، ١٤٥،	
	١٥٣، ١٥٤	

بعد هذا التتبع لما ورد في بعض معايير المحاسبة المالية من معالجات محاسبية لعمليات غير شرعية يحق لنا أن نتساءل عن موقف المحاسب المسلم عند تطبيقه لهذه المعايير. فهل يتبع هذه المعايير فيكون مخالفا للشرع ويأثم أم يخالف هذه المعايير فيواجه مشكلة مهنية مع صاحب العمل أو مع المحاسب القانوني، وفي الغالب لن يكون هناك من سيؤيده من الجهات الرقابية.

ثانياً: معايير المراجعة

في الفقرة رقم ٣٥٤١ من معايير المراجعة والمعنونة بالتعبير عن الرأي ذكر المعيار بأنه على المراجع أن يعبر صراحة عن رأيه في فقرة مستقلة يبين فيها من ضمن ما يبين فيها بأن القوائم المالية «تظهر بعدل المركز المالي للمنشأة كما هو عليه في نهاية الفترة المحاسبية ونتائج أعمالها وتدفعاتها النقدية خلال تلك الفترة، بناء على كفاية العرض والإفصاح للمعلومات التي تحتوي عليها القوائم المالية ووفقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها الملائمة لظروف المنشأة» ثم بين المعيار في نفس الفقرة المقصود بمعايير المحاسبة المتعارف عليها وهي:

«أ. أهداف ومفاهيم المحاسبة المالية ومعيار العرض والإفصاح...»

ب. معايير المحاسبة والآراء والمعايير المهنية الأخرى التي تصدرها الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وفق ما لها من اختصاص». «

بناء على هذا فالمحاسب القانوني يجب عليه أن يتأكد من تطبيق المنشأة لمعايير المحاسبة المالية بدون استثناء حتى للعمليات الغير شرعية التي وردت معالجتها المحاسبية فيها كما بينا في الجزء السابق. وإذا وجد عدم تطبيق لأي معيار ملائم لظروف المنشأة فإنه في هذه الحالة يتحفظ في رأيه على القوائم المالية أو قد يمتنع عن إبداء الرأي فيها، وإذا لم يفعل فإنه سيكون مخالفا لمعايير المراجعة المتعارف عليها.

إذا ماذا سيفعل المراجع المسلم في حالة إذا وجد في المنشأة التي يراجع حساباتها عمليات غير شرعية مسجلة حسب معايير المحاسبة المالية، هل يقرها فيكون مشاركاً في الإثم أم ينكرها ويطلب إزالتها فيكون مخالفا لمعايير المراجعة؟ ولا شك أن الأمر الثاني هو اختياره إذا أتقى الله ولكن كيف سيكون موقف الجهات الرقابية من هذا الموقف؟

ثالثاً: قواعد سلوك وآداب المهنة

إن ربط قواعد سلوك وآداب المهنة بالإسلام أمر مسلم به من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين حيث ذكر ذلك في القسم الثاني من قواعد سلوك وآداب المهنة تحت عنوان «تمهيد» على النحو التالي: «وهذه المبادئ والقيم الأخلاقية التي تتضمنها قواعد سلوك وآداب المهنة ليست ابتكاراً جديداً بل تمثل قيماً إسلامية أصيلة مصدرها القرآن والسنة ونادت بها مبادئ الإسلام فمبادئ الشهادة الصادقة واجتناب شهادة الزور وعدم كتمان الحق والاستقامة والصدق والأمانة والتمسك بالحق

والعدل والتحكم في الأهواء وعدم الخيانة والإخلاص في أداء العمل كلها من مكارم الأخلاق التي جاء الإسلام ليطمئنها» (قواعد سلوك وآداب المهنة - التمهيد).

ثم ذكر في التمهيد أمثلة توضح تركيز المبادئ الإسلامية على الأخلاقيات وأهميتها معززا تلك الأمثلة بالأدلة من القرآن والسنة، وهذا الطرح القوي للأمثلة لو تم ربطه بكل قاعدة من القواعد التي ذكرت فيما بعد لأعطى تلك القواعد قوة تشريعية تضمن الالتزام بها. إن الربط في جميع تلك الأمثلة تم بين علاقة المحاسب مع غيره من الذين يتعاملون معه سواء كانوا زملاء مهنة أو أصحاب عمل أو المجتمع ككل، ولم يتم ربط علاقة المحاسب المسلم بربه. إن علاقة الإنسان المسلم بربه سواء كان محاسباً أو غيره هي التي تمنعه من ظلم الناس أو ظلم نفسه. فعندما يعصي ربه في عمله كمحاسب ويسجل العمليات المحرمة شرعاً أو يدققها فإنه يظلم نفسه. ونسرد في الجدول التالي الأمثلة التي ذكرتها القواعد والأدلة عليها من القرآن والسنة (قواعد سلوك وآداب المهنة - التمهيد - المدخل):

المثال	الدليل من القرآن والسنة
الشهادة الصادقة	قوله الله تعالى ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [الأنعام: ١٥٢]. وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: ١٣٥].
الأمانة والاستقامة	قال تعالى: ﴿فَاسْتَقِمَّ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ﴾ [هود: ١١٢]. وقال النبي ﷺ لمن سأله أن يقول له في الإسلام قولاً لا يسأل عنه أحداً غيره: «قل آمنت بالله ثم استقم» (أخرجه مسلم).

المثال	الدليل من القرآن والسنة
الوفاء بالأمانة والوعد	قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]. وقال النبي ﷺ «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا اؤتمن خان» (أخرجه البخاري ومسلم).
التحكم في الأهواء وعدم المحاباة أو التكلف وتحميل الأشياء ما لا تحتمل	قال تعالى ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥].
التحذير من خيانة الأمانة	قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧]. وقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال: «من عامل الناس فلم يظلمهم، وحدثهم فلم يَكذبهم، ووعدهم فلم يخلفهم فهو ممن كملت مروءته وظهرت عدالته، ووجبت أخوته».
الصدق	قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]. وكذلك ورد الحديث الشريف المتفق عليه عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً».
عدم كتمان الحق أو السكوت عليه	قال تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣]. وقد ذكر النبي ﷺ شهادة الزور وقول الزور في عداد أكبر الكبائر كما في الصحيحين.

المثال	الدليل من القرآن والسنة
النهي عن الغش	قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ، الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ، وَإِذَا كَالُواهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ١-٣]. وعن النبي ﷺ أنه قال: «من حمل علينا السلاح فليس منا، ومن غشنا فليس منا».

ولأجل هذا عند إعداد القواعد وقبل الاختيار النهائي لأي قاعدة كانت الهيئة تحرص على: «عدم تعارضها مع الأنظمة واللوائح التي تحكم المهنة في المملكة العربية السعودية وأن تكون متلائمة مع الشريعة الإسلامية والبيئة المهنية في المملكة» (قواعد سلوك وآداب المهنة - التمهيد، فقرة ٥/٣) وهذا دليل واضح على أن ملائمة قواعد سلوك وآداب المهنة لأحكام الشريعة الإسلامية من الأسس التي بنيت عليها تلك القواعد، ولكن لو استعرضنا القواعد والمبادئ لوجدناها تعالج علاقة المحاسب بجميع الأطراف التي له احتكاك بها من ناحية عدم غشهم والتدليس عليهم ولم تتطرق لقضية كيف يتعامل المحاسب مع تسجيل أو تدقيق العمليات المحرمة إذا واجهته.

لا شك أن النزاهة تقتضي من المحاسب البعد عن ما حرم الله ولكننا نجد القواعد تتكلم عن الأمانة والنزاهة والاستقامة من ناحية مهنية بحتة، فعليه الالتزام بالمعايير والمحافظة على مصلحة المجتمع وليس مصلحته الشخصية فقط.

ومبدأ الموضوعية ينص على الالتزام بمعايير المحاسبة المتعارف عليها بكل دقة وأن لا يخفي المحاسب أي معلومات عن المحاسب القانوني كما في النص التالي:

«فالأعضاء الذين يعملون كموظفين لدى آخرين لإعداد قوائم مالية أو للقيام

بخدمات مراجعة داخلية أو خدمات ضريبية أو خدمات استشارية مسئولون عن الاحتفاظ بموضوعيتهم مثل الأعضاء الممارسين ، وعليهم أن يتحروا الدقة التامة في تطبيق مبادئ المحاسبة المتعارف عليها وأن يكونوا صادقين في جميع تعاملهم مع الأعضاء الممارسين». (قواعد سلوك وآداب المهنة - المبادئ، الموضوعية والاستقلال) فهذا النص لم يستثني العمليات الغير شرعية إذا واجهت المحاسب هل يسجلها حسب المعايير أم لا يسجلها وإذا لم يسجلها هل يخفي ذلك عن المحاسب القانوني أم يخبره بها.

أما قاعدة الالتزام بالمعايير (٢٠١) ومنها معايير المحاسبة (٢٠٣) فقد نصت على أنه «لا يجوز للعضو الممارس إبداء رأى يوحى بأن القوائم المالية لمنشأة معينة قد تم إعدادها وفقا لمعايير المحاسبة المتعارف عليها المعتمدة من قبل جهة مخولة إذا كانت تلك القوائم تحتوى على انحراف ذي أهمية نسبية عن تلك المعايير وكان لهذا الانحراف تأثير جوهري على هذه القوائم ككل ، إلا إذا استطاع العضو الممارس إثبات أنه نتيجة لظروف غير عادية فان إعداد تلك القوائم حسب تلك المعايير يؤدي إلى قوائم مالية مضللة. وفي هذه الحالة يجب عليه أن يوضح في تقريره الانحراف وآثاره التقريبية إذا كان هذا ممكنا ، وبيان الأسباب التي من شأنها أن يؤدي التقيد بالمعيار إلى قوائم مالية مضللة». وهذا يعني أن حذف قيمة العمليات الغير شرعية إذا كانت كبيرة نسبيا سيؤدي إلى قوائم مالية مضللة لحقيقة أرباح وخسائر المنشأة، وعليه فإذا كانت تلك العمليات معالجة وفق المعايير المحاسبية فإنه يجب الإفصاح عنها.

وقاعدة السلوك الحسن رقم (٥٠١) تنص بأنه «على العضو أن يتجنب الأعمال التي تسيء لسمعته وسمعة المهنة وعلاقته بزملائه في المهنة» ونص قاعدة السلوك

الحسن يمكن أن يفهم منه بأن المحاسب إذا قام بتسجيل عمليات محرمة شرعاً فإنه ولا شك سيكون مسيئاً إلى سمعته هو على الأقل وذلك لأنه عاون على ارتكاب المحرم بتسجيله أو تدقيقه وإقراره، ولكن هل هذا هو المقصود من هذه القاعدة؟ في الحقيقة إذا ربطنا نصوص القواعد مع بعضها البعض نجد أنها تدور حول أن مخالفة المعايير والعمل للمصلحة الذاتية والإساءة للزملاء من الأعمال المسيئة للمهنة وللمحاسب الذي يقوم بها، ولم تتطرق من قريب أو بعيد لتسجيل وتدقيق العمليات المحرمة شرعاً.

وخلاصة القول نجد أن الهيئات المهنية للمحاسبة قامت بوضع قواعد سلوك وآداب للمتسبين إليها تحثهم على الأمانة والعمل بموضوعية في جميع أعمالهم سواء كمراجعين للحسابات أو كمحاسبين يعدون تلك الحسابات، وتحتوي تلك القواعد والآداب على تفاصيل دقيقة لكيفية أداء العمل إلا أنه يعترها قصور كبير في توضيح بعض الأمور التي تخص المسلم. وهذا القصور ينطوي في ربط أخلاقيات المهنة بالشرعية الإسلامية بشكل صريح وواضح. وهذا ما أشار إليه (عمر، ٢٠٠٠) بأنه يوجد فعلاً بعض القصور في المواثيق الأخلاقية الصادرة عن المنظمات المهنية.

٩. التحليل النقدي للموضوع

بعد هذا الاستعراض الشامل للمعايير وقواعد سلوك وآداب المهنة نلاحظ بأنه ليس هناك أي تصريح بمنع المحاسب من تسجيل العمليات المحرمة شرعاً أو مراجعتها وإبداء الرأي فيها. بل في الحقيقة نجد في معايير المحاسبة المالية نصوص كثيرة تقر وجود الربا كقروض أو فوائد وتستخدم نسبة الفائدة الربوية في كثير من المعالجات المحاسبية ولا يخفى أيضاً أن الإفصاح عن تلك العمليات يعتبر مطلوباً في

القوائم المالية تطبيقاً لمبدأ الإفصاح الكامل الذي يعني «أن تكون القوائم المالية كاملة بحيث تشمل على كافة المعلومات اللازمة للتعبير الصادق. ومن ثم إذا ترتب على إخفاء أو استبعاد بعض المعلومات الإخلال بالتعبير الصادق، فإن الإفصاح عن مثل تلك المعلومات يصبح مطلباً ضرورياً» (راضي، ١٤٢١: ٦٥) وهذا يعني أنه إذا كان لدى المنشأة عمليات غير شرعية ذات مبالغ كبيرة فإنه يجب الإفصاح عنها وإلا فقوائمها المالية لا تعبر بصدق عن مركزها المالي. فالمحاسب المسلم والحالة هذه ماذا يعمل؟

ونجد أيضاً أن قواعد سلوك وآداب المهنة ركزت في كثير من أجزائها على أن الشريعة الإسلامية هي الركيزة الأساسية لها ولكنها في الوقت نفسه لم تبن بوضوح لا لبس فيه تحريم قيام المحاسب بتسجيل أو تدقيق ومراجعة العمليات المالية الغير شرعية.

إن فتاوى العلماء وضحت للمحاسب المسلم بأنه يجب عليه عدم العمل في المنشآت التي تتعامل بالمحرمات كالبنوك التقليدية الربوية وكمصانع الخمور وأنه يجب عليه الامتناع عن تسجيل وتدقيق أي عملية فيها مخالفة شرعية كتسجيل مصاريف أو إيرادات الفوائد الربوية وتسجيل المصروفات المحرمة الأخرى كالرشاوى وغيرها تحت أي مسمى.

فالمحاسب المسلم والحالة هذه يبقى في حيرة من أمره، إذ كيف يعمل كمحاسب يجب عليه تطبيق ما تعلمه من معايير محاسبية وفيها مخالفات شرعية واضحة. فإذا رفض المحاسب تسجيل عملية شرعية واكتشف المحاسب القانوني ذلك فكيف سيتصرف المحاسب القانوني معه؟ بل مديره ماذا سيفعل معه؟ وأكثر

من هذا إذا كان المحاسب يعمل محاسباً قانونياً وأراد الابتعاد عما حرم الله من تدقيق ومراجعة عمليات محرمة شرعاً وعليه أن يبدي رأيه فيها بأنها متفقة مع مبادئ المحاسبة المتعارف عليها أم لا، ماذا يفعل؟ مع العلم إن المادة العاشرة من نظام المحاسبين القانونيين أوجبت على المحاسبين القانونيين الالتزام بما يصدر عن الهيئة من معايير وقواعد حيث نصت بأنه «يجب على المحاسب القانوني التقيد بسلوك وآداب المهنة وكذلك بمعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير الفنية التي تصدرها الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين. كما يجب على المحاسب القانوني التقيد بالواجبات المحددة بموجب الأنظمة واللوائح» (الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، ٤٣٤ ج، المادة العاشرة).

إن فتاوى العلماء التي ورد بعضها في هذه الدراسة واضحة بشأن تحريم عمل المحاسب في تسجيل أو مراجعة أو تدقيق أي عملية فيها مخالفة للشريعة الإسلامية. والواقع أن المسلم بصفة عامة مطالب بأن يطبق تعاليم الإسلام كاملة وليس له أن يأخذ من الدين ما يوافق هواه ويترك ما لا يوافق هواه بل عليه الأخذ بكل ما جاء به محمد ﷺ قال تعالى ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] ويقول سبحانه وتعالى عن الظالمين ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ، وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ، أَلَمْ يَكُلِّبُوا مَرَضًا آمَنُوا أَمْ يَتَابَعُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [النور: ٥٠-٤٨] وأما المؤمنون فيقول الله عن حالهم وتصرفهم مع أحكام الإسلام ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ

المُفْلِحُونَ ﴿النور: ٥١﴾] وقد يواجه المسلم من يأمره بمعصية الله تصرّحاً أو تلميحاً ولكن لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق سبحانه وتعالى، وهذا الذي يجب أن يكون عليه حال المحاسب المسلم عندما يجد معايير المحاسبة التي توضح له كيف يعالج محاسيباً بعض العمليات المحرمة شرعاً فلا يتبعها. فمن يسأله ويقف معه؟

إن الوضع المثالي للمؤمن هو أن يعيش في بيئة تساعد على الوصول إلى الله وهو سليم معافى من الذنوب والمعاصي. وهذه البيئة هي بيئة أمتنا الإسلامية التي هي خير أمة أخرجت للناس لأن كل فرد فيها واجب عليه أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر. فالمحاسب المسلم يجب عليه إذا مرت عليه عملية محرمة شرعاً أن يتعد عن المشاركة فيها بتسجيلها أو تدقيقها بل أكثر من ذلك فإنه يجب عليه أن ينكر على من قام بها وينصحه. وعلى الجهات الرسمية كهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين أن تسأله.

فالدولة الإسلامية التي تطبق الإسلام كالمملكة العربية السعودية يجب أن لا نجد فيها أنواع معينة من التجارة المحرمة بأي شكل من الأشكال لأن قوانينها واضحة في عدم السماح بها وإنكارها بل ومعاينة من يقوم بها، وبالتالي فإنه من البديهي أن يكون المحاسب في هذه الدولة مرتاحاً نفسياً لأنه لا يشارك في معصية الله والقانون يدعمه ويؤيده، فإذا وجد معاملة محرمة فهو يقوم أولاً بواجب إنكار المنكر ومنعه وإلا فإنه يجب عليه إبلاغ السلطات لمنع هذا المنكر. وفي مثل هذه الدولة يجب أن تكون الهيئة التي تضع معايير مهنة المحاسبة متوافقة مع نظام الدولة فلا تصدر معايير فيها مخالفات شرعية بل تصدر من القواعد التي تحكم سلوك وآداب المهنة بما يمنع المحاسب من تسجيل أو تدقيق أي معاملات مخالفة للشريعة

وتضع العقوبات على من يقوم بذلك من المحاسبين بشكل صريح لا لبس فيه، ولكن واقع عالمنا الإسلامي اليوم ليس على تلك الصورة النموذجية التي ذكرتها، الأمر الذي يجعل المحاسب المسلم في وضع حرج جدا، فلا يستطيع أن يغضب ربه ويرضي المجتمع ولا يستطيع أن يجد المنشأة التي جميع معاملاتها لا غبار عليها من الناحية الشرعية إلا قليلا.

١٠. حلول مقترحة وتوصيات

المشكلة واضحة وحلها سهل جدا وهو إعادة كتابة المعايير وتنقيحها مما ورد فيها من مخالفات شرعية. فيجب أن تعدل معايير المحاسبة المالية بحذف كل معالجة أو إشارة إلى أي عملية محرمة كما ورد في هذه الدراسة بعض منها. والأفضل أن يتم تعيين لجنة شرعية تقوم بمراجعة المعايير وتنقيحها.

وأما معايير المراجعة وقواعد سلوك وآداب المهنة، فيجب إدراج عبارات ونصوص واضحة فيها لمنع المراجع من تدقيق ومراجعة العمليات المحرمة شرعاً. ويجب وضع العقوبات لمن تجاهل تلك التعليمات.

فالإسلام دين عظيم متكامل يغطي جميع أوجه الحياة من عبادات ومعاملات مالية أو اجتماعية. والشريعة الإسلامية واضحة أشد الوضوح في أن المسلم يجب عليه الابتعاد عما حرم الله عليه حتى يلقي الله بصحيفة بيضاء يستحق برحمة الله سبحانه وتعالى أن يدخله الجنة. ولهذا يجب أن يكون الهدف الرئيس للمسلم في هذه الحياة هو العمل لدخول الجنة في النهاية.

والإسلام دين يحث على إتباع الأخلاق الحميدة والابتعاد عن الأخلاق السيئة. وهذا هو جوهر قواعد سلوك وآداب مهنة المحاسبة والمهن الأخرى. فعلى

كل مسلم سواء كان صاحب تجارة أو موظف (محاسب أو غير محاسب) أن يراعي تعاليم الدين الحنيف في تصرفاته ومعاملاته، فلا يدخل في عمليات بيع وشراء محرمة ويجب عليه أن لا يقرها ولا يسجلها في السجلات لإثباتها كحقوق للمنشأة أو واجبات عليها.

وختاماً فإنه لا بد من توضيح بعض الفوائد المرجوة من طرح هذا الموضوع في هذا الوقت بالذات.

أولاً: طرحه هو من باب التعاون على البر والتقوى لنصرة المحاسب المسلم ثانياً: طرحه هو من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي هي صفة أمة الإسلام التي نالت بها الخيرية على الأمم كما بينه الله سبحانه وتعالى.

فالمحاسب المسلم إذا وجد أن القواعد تنص بوضوح على إتباع الشريعة والمعايير ليس فيها ما يخالف الشريعة الإسلامية فإنه سيعمل باطمئنان لأن هناك من يدعمه وهي الهيئة المهنية المصدرة للقواعد والمعايير. فلا يستطيع أحد أن يهدده بالفصل إذا رفض تسجيل أو إقرار عملية غير شرعية لأنه سيلجأ إلى القضاء وعنده المستند القانوني والشرعي الذي يدعم موقفه، أما الآن فكل ما يستطيع عمله هو الاستقالة لأن هذا ما سينصح به العلماء كما ورد في الفتاوى المذكورة في هذه الدراسة.

وكذلك يستفيد التاجر المسلم إذا وجد أن القواعد تنص بوضوح على إتباع الشريعة والمعايير ليس فيها ما يخالف الشريعة الإسلامية، فيجد المحاسب الذي يعمل عنده معيناً له لينبئه إلى العمليات الغير شرعية في عمله وبهذا يكون المحاسب عوناً له على البر والتقوى.

وأما المجتمع المسلم ككل فإنه إذا كانت القواعد تنص بوضوح على إتباع الشريعة والمعايير ليس فيها ما يخالف الشريعة الإسلامية فسيصبح مجتمعا نموذجيا ليس به ما يسخط الله عز وجل من المعاملات المحرمة وبهذا يكون مستحقا لنصر الله وتكريمه له.

أما والوضع على غير ذلك كما ذكر في هذه الدراسة فما هو الواجب على المحاسب المسلم ومديره في العملاء وصاحب العمل؟

فصاحب العمل أو المدير المكلف بإدارة المنشأة يجب عليه أن يتقي الله ولا يدخل في أي عملية غير شرعية حتى لو كان عائدها المادي كبير أو سهل بدون مخاطرة كبيرة فيه. فالحلال القليل يبارك الله فيه وينفع في الدنيا والآخرة.

وأما المحاسب المسلم فيجب عليه أن لا يبيع دينه بدنيا غيره ولا يعصي الله لطلب رزقه عند من لا يتوخى الحلال في ماله. فيجب عليه الإنكار إذا وجد معاملات محرمة ولا يعاون في تسجيلها في الدفاتر المحاسبية وإلا فإنه يآثم كما بينت فتاوى العلماء المذكورة في هذه الدراسة. فإذا أراد أن يقبل عمل، فلا بأس من أن يشترط على صاحب العمل بأنه لن يسجل أي عملية محرمة شرعا حتى لا يقع اللوم عليه عندما يقاضي صاحب العمل عند فصله له. ولا بد أن يتذكر المحاسب بأن صاحب العمل هو المحتاج إلى خدماته وهو في غنى عنه لأن المسلمين الصالحين من أصحاب الأعمال كثيرون ويتمنون أن يجدوا المحاسب المسلم الأمين مثله.

وأخيراً على هيئات المحاسبة في الدول الإسلامية أن تراجع ما تصدره من معايير وقواعد لتكون متوافقة تماما مع الشريعة الإسلامية.

ملحق البحث

الفتاوى المتعلقة بالعمليات المالية غير الشرعية

الفتوى الأولى: حكم دراسة المحاسبة والعمل كمحاسب في الشركات والمؤسسات

أنا شاب أتابع دراستي في السنة الأخيرة من سلك الإجازة، شعبة الاقتصاد والتسيير، بحكم تخصصي فإن مجال عملي سيكون - بإذن الله - في الشركات والمقاولات، لكن المؤسف هنا أن هذه الشركات تتعامل أحياناً بل غالباً بالربا، كما أن أموالها مودعة لدى بنوك ربوية. لا يوجد عندنا بنك إسلامي - فعلياً في هذه الشركات كمحاسب - مثلاً - يقتضي تسجيل عمليات ربوية، وحساب فوائد، كفوائد التأخير، وكتابة الشيكات، والكمبيالات التي قد تستعمل في خصم الديون إلى ما هنالك من العمليات المحرمة والمشبوهة، إضافة إلى استحالة أداء الصلاة في المسجد. ١. فبماذا تنصحونني؟ أن أعمل في هذه الشركات؟ هل أستمّر في دراستي بعد الإجازة؟ أم أغير الوجهة اتقاء للشبهات؟ ٢. وهل العمل في هذه الشركات في وظيفة أخرى كتوزيع وبيع منتجاتها للبقالة جائز؟ ٣. أنا تركت كل امتحانات الدخول إلى مدارس كمدارس الشرطة مثلاً وغيرها؛ لما فيها من ضياع حق الله، فهل أنا على حق؟

الحمد لله نسأل الله تعالى أن يوفقك، ويهديك، ويثيبك خيراً على ورعك، وتحريك الحلال في عملك وكسبك. ولا مانع من دراسة علم «المحاسبة»، فإن جميع الشركات والمؤسسات تحتاج إلى هذا العلم، والاستفادة منه. وجواز الدراسة لهذا العلم لا يعني أن يعمل المسلم محاسباً في البنوك الربوية، القائمة أعمالها على الحرام، أو في الشركات والمؤسسات والمصانع التي تخلط الحلال بالحرام في عملها ومالها؛ لما في كتابة الربا من الإثم، واستحقاق العقوبة؛ ولما فيه من التعاون على الإثم والعدوان، وكل ذلك من المحرمات. فعن جابر رضي الله عنه قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤَكِّلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدِيهِ، وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ» [رواه مسلم (١٥٩٨)].

قال النووي رحمه الله: «هذا تصريح بتحريم كتابة المبيعة بين المترابين، والشهادة عليهما،

وفيه تحريم الإعانة على الباطل» انتهى. «شرح مسلم» (١١ / ٢٦) . وقال الصنعاني رحمه الله: «أي: دعا على المذكورين بالإبعاد عن الرحمة، وهو دليل على إثم من ذكر، وتحريم ما تعاطوه، وخصّ الأكل لأنه الأغلب في الانتفاع، وغيره مثله، والمراد من «مؤكله»: الذي أعطى الربا؛ لأنه ما تحصل الربا إلا منه، فكان داخلاً في الإثم، وإثم الكاتب والشاهدين: لإعانتهم على المحذور، وذلك إذا قصدًا وعرفًا بالربا» انتهى. «سبل السلام» (٣/٦٦). فلا مانع من دراستك لعلم المحاسبة - ضمن الضوابط الشرعية - ويجوز لك العمل بعدها في أماكن لا ترتكب فيها حراماً، كالمحاكم الشرعية، أو الشركات والمؤسسات ذات الأعمال الحلال، فإن لم تجد: فيمكنك العمل في قسم مباح - كتوزيع منتجات المصانع والشركات - ولا يهم أن يكون أموال تلك الشركات في البنوك، أو أنها تقرض أو تُقرض بالحرام، والمهم في هذا الجانب هو حل عملك الذي تقوم به - كتوزيع منتجات مباحة - وأن لا تكون المؤسسة قائمة على الحرام كالبنوك الربوية، ومصانع تصنيع الخمر، وما شابه ذلك. (فتوى رقم ١٠٣١٨١ في موقع الإسلام سؤال وجواب)^(١).

الفتوى الثانية: بيان أن المحاسب هو من كتبه الربا إذا قام بتسجيل الفوائد الربوية

وسئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء أيضاً: ما المقصود بكاتب الربا في حديث جابر برواية مسلم قال لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه، وقال: هم سواء. فهل كاتب الربا هو كاتب تلك الواقعة فقط؟ أم ممكن يكون أي فرد آخر بعيد تماماً عن المنشأة الربوية، إلا أنه بواقع عمله كمحاسب يقوم بجمع أرقام أو طرح أرقام في دفاتر أخرى غير المستندات الربوية، حيث يلزم ذلك، فهل يعتبر ذلك المحاسب كاتب ربا، أم اللفظ خاص بكاتب تلك الواقعة لا يتعدى لغيره ولا يتعدى اللعن لغيره؟ فأجابوا:

«حديث لعن كاتب الربا عام، يشمل كاتب وثيقته الأولى، وناسخها إذا بليت، ومقيد المبلغ الذي بها في دفاتر الحساب، والمحاسب الذي حسب نسبة الربا وجمعها على أصل المبلغ، أو

(1) <http://islamqa.info/ar/ref/103181/%D9%85%D8%AD%D8%A7%D8%B3%D8%A8>

دور المحاسب المسلم في تسجيل وتدقيق العمليات المالية غير الشرعية: دراسة انتقادية تحليلية في ضوء مبادئ الإسلام ومعايير المحاسبة والمراجعة في المملكة العربية السعودية / د/ فيصل بن سليم الحمادي

أرسلها إلى المودع ونحو هؤلاء. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم» انتهى .
الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ... الشيخ عبد الرزاق عفيفي ... الشيخ عبد الله بن غديان ... الشيخ عبد الله بن قعود.
«فتاوى اللجنة الدائمة» (٥/١٥). (فتوى رقم ٨٩٩٥٢ في موقع الإسلام سؤال وجواب)^(١).

الفتوى الثالثة: حكم تسجيل الفوائد الربوية في الدفاتر المحاسبية

إني أعمل عند رجل يتاجر في أعلاف الدواجن، ولكن يقترض من البنوك مبالغ للمتاجرة فيها مقابل فائدة متفق عليها، وأعمل محاسباً، وبحكم عملي: أقوم بتسجيل عمولة البنك، وفائدة البنك التي يفرضها علينا بحكم العقد، فما حكم الدين في عملي؟. فأجابوا:
«لا يجوز لك ذلك العمل؛ لما فيه من التعاون على الإثم والعدوان؛ ولأن الذي يعمل في ذلك يشمل الحديث عن رسول الله ﷺ: «أنه لعن آكل الربا وموكله و كاتبه وشاهديه» أخرجه مسلم في صحيحه» انتهى .
«فتاوى اللجنة الدائمة» (١٥/١١، ١٢). (أيضاً فتوى رقم ١١٢١٧٥ في موقع الإسلام سؤال وجواب)^(٢).

الفتوى الرابعة: إعداد وتحليل البيانات المتضمنة أرقاماً تمثل معاملات غير شرعية

السؤال: المحاسب الذي وظيفته عمل ميزانية الشركة، فهو يجمع الأرقام ويحصى المصروفات والأرباح .. الخ. ضمن هذه الأرقام التي يجمعها المحاسب مبلغ الربا. بالأرقام - الذي تأخذ الشركة من البنك على الرصيد، فهو لا يودع في البنك ولا يطالب البنك بالربا، وإنما يحسب مصاريف الشركة كلها - مجرد تقييد - مثل الأجور وغيرها وأسعار المواد الخام ..

(1) <http://islamqa.info/ar/ref/89952/%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%B5%D9%88%D8%AF%20%D8%A8%D9%83%D8%A7%D8%AA%D8%A8>
(2) <http://islamqa.info/ar/ref/112175/%D9%85%D8%AD%D8%A7%D8%B3%D8%A8>

ومن ضمنها هذا الرقم. فهل مجرد كتابة هذا الرقم في الكشف الطويل يكون حراماً؟

الجواب :

الحمد لله

عرضنا هذا السؤال على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين فأجاب حفظه الله: نعم، لأنه يدخل في عموم الحديث: «لعن النبي ﷺ أكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه». والله أعلم الشيخ محمد بن صالح العثيمين (فتوى رقم ١١٣١٥ في موقع الإسلام سؤال وجواب)^(١).

الفتوى الخامسة: حكم مراجعة الحسابات إذا كان فيها قروض ربوية أو عمل مراجعة خاصة لمساعدة العميل للحصول على قرض ربوي

سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء في المملكة العربية السعودية السؤال التالي من أحد المحاسبين القانونيين:

لدي مكتب «محاسب قانوني»، نقوم فيه بعمل مراجعة البيانات المالية للمؤسسات والشركات من واقع الدفاتر المحاسبية التي لدى المؤسسة، وذلك بغرض إظهار نتيجة المراجعة في نهاية السنة المالية في شكل ميزانيات، وتقارير عن الوضع المالي للمؤسسة، لتقديمها عن طريق المؤسسة لإحدى الدوائر الحكومية، أو لأحد البنوك، أو لمصلحة الزكاة والدخل، وكذلك نقوم بعملنا خلال السنة للمراقبة على أموال المؤسسة من التلاعب والاختلاسات، ولدي بعض الأسئلة أرجو من سماحتكم الرد عليها :

١. قد يظهر لي بعض حسابات المؤسسات في بنود الميزانية حسابات مع البنوك، وتكون هذه الحسابات دائنة، أي: مطالبة بها المؤسسة نتيجة لحصولها على قرض من هذا البنك، أو نتيجة سحبها أكثر من رصيدها، مما يترتب عليه أن يقوم البنك بأخذ فوائد على ذلك، أي: ربا، وبطبيعة عملنا فإننا نقوم بإظهار هذا الحساب مع بقية الحسابات الأخرى في الميزانية، وذلك

من واقع دفاتر وسجلات المؤسسة، وكشوف البنك، ولا نستطيع إسقاطه من بقية الحسابات، ويجب إظهاره لكي تعبر الميزانية عن الواقع الحقيقي للمؤسسة، فهل علينا إثم في ذلك، وهل نعتبر من الشاهدين على الربا؟.

٢. ما حكم إعداد هذه الميزانيات لهذه المؤسسات، إذا كان المكتب يعلم أنها ستقدم إلى البنك للحصول على قرض، ولكن المكتب يقدمها للمؤسسة وصاحب المؤسسة يقدمها للبنك؟.

٣. قمنا بدراسة لإحدى المؤسسات بناء على طلب هيئة فض المنازعات التجارية، عن حسابات المؤسسة مع البنك، وذلك من واقع كشوف البنك المقدمة من البنك للمؤسسة، فقمنا بإظهار رصيد المؤسسة بدون العمولات، ورصيد المؤسسة بالعمولات، وتم تقديمه للمؤسسة لكي تقدمها للهيئة، وبحمد الله لم تدفع المؤسسة إلا القليل من تلك الفوائد، فهل يجوز عمل مثل تلك الدراسات بالنسبة لمكتبنا؟ مع العلم أننا قمنا بعمل دراستين مثل ذلك.

فأجابوا:

"لا يجوز لك أن تكون محاسباً لما ذكرت في السؤال؛ لما في ذلك من التعاون على الإثم والعُدوان" انتهى

الشيخ عبد العزيز بن باز، الشيخ عبد الرزاق عفيفي، الشيخ عبد الله بن غديان. "فتاوى اللجنة الدائمة" (١٥/٢٠ - ٢٢)، (أيضاً فتوى رقم ١١٢١٧٥ في موقع الإسلام سؤال وجواب)^(١).

(1) <http://islamqa.info/ar/ref/112175/%D9%85%D8%AD%D8%A7%D8%B3%D8%A8>

المراجع

القرآن الكريم

صحيح البخاري

صحيح مسلم

حاج، محمد سيد (٢٠٠٥م) «مضار المعاملات غير الشرعية علي الحياة المدنية وعقوباتها»، شبكة المشكاة الإسلامية، ٢٧ أكتوبر، ٢٤ رمضان ١٤٢٦هـ.

WWW.MESHKAT.NET.

شحاته، حسين (١٤٣٤هـ) «الإطار العام لميثاق قيم وأخلاق المحاسب في الفكر والتطبيق الإسلامي»، سلسلة دراسات وبحوث في الفكر المحاسبي الإسلامي على موقع دار المشورة للمؤلف كما في تاريخ ٢٨/٨/٢٠١٣م الموافق ٢١/١٠/١٤٣٤هـ:

www.darelmashora.com/download.ashx?docid=294

العساف، صالح بن حمد (١٤٢٧هـ) «المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية»، مكتبة العبيكان، الرياض.

عمر، د/ محمد عبد الحلیم (٢٠٠٠م) «الأخلاق الإسلامية والمحاسبة»، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة «القيم الأخلاقية الإسلامية والاقتصاد»، جامعة الأزهر، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، في الفترة من ١٠ - ١١ محرم ١٤٢١هـ / الموافق ١٥ - ١٦ أبريل.

المنجد، محمد صالح (١٤٣٤هـ) «موقع الإسلام سؤال وجواب على الإنترنت» كما في تاريخ ٢٨/٨/٢٠١٣م الموافق ٢١/١٠/١٤٣٤هـ:

<http://islamqa.info>

المهنا، عبدالعزيز (١٤١٥هـ) «الموسوعة المصرفية السعودية: موسوعة تعنى بدراسة ورصد ومتابعة تاريخ الحركة المصرفية في المملكة العربية السعودية»، مطابع دار الهلال للأوفست، الرياض

الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (١٤٣٤هـ) «مشروع الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين للتحويل إلى معايير المحاسبة ومعايير المراجعة الدولية»، قرار مجلس الهيئة في اجتماعه العاشر للدورة السادسة المنعقد يوم السبت ٢٦/٣/١٤٣٣ ورابط المشروع كما في تاريخ ٢٨/٨/٢٠١٣ م الموافق ٢١/١٠/١٤٣٤هـ:

http://www.socpa.org.sa/Home/Special-Pages/Did-you-know/international_standard
الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (١٤٣٤هـ) «أهداف المحاسبة المالية» موقع الهيئة على الإنترنت كما في تاريخ ٢٨/٨/٢٠١٣ م الموافق ٢١/١٠/١٤٣٤هـ:

<http://www.socpa.org.sa/Home/Accounting-Standards/AS-001>
الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (١٤٣٤هـ) «نظام المحاسبين القانونيين» موقع الهيئة على الإنترنت كما في تاريخ ٢٨/٨/٢٠١٣ م الموافق ٢١/١٠/١٤٣٤هـ:

<http://www.socpa.org.sa>
هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (٢٠١١) «ميثاق أخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجي»، المنامة، البحرين.

Mohamad, Maslinawati and Shaharuddin, Noor Suhaila (2013) «Islamic Worldview And Accounting Ethics», Published on the following link as of 11/4/1434, (21/2/2013):

http://www.iiu.edu.my/iaw/Students%20Term%20Papers_files/ethics%20of%20classical%20fuqaha%20term%20paper.htm

Rezaee, Zabihollah (2005) «Causes, consequences, and deterrence of financial statement fraud», Critical Perspectives on Accounting , Volume 16, Issue 3, PP. 277-298